

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥ قسم ١٧ (وزارة الحربية) فرع ٧ (مصحة السواحل والمصايد وحرس الجمارك) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ١٨,٠٠٠ ج (ثمانية عشرة ألف جنيه) لمواجهة التكاليف اللازمة لإقامة ٤٨ مسكناً لجنود المصحة بدلا من المساكن الحالية التي تقرر هدمها بمنطقة جليم وكيو باترا بالإسكندرية ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الزيادة في الإيرادات نتيجة تحصيل ما يوازيه من بلدية الإسكندرية .

مادة ٢ - على وزراء المالية والاقتصاد والشؤون البلدية والقروية والحربية تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ٢٣ جمادى الثانية سنة ١٣٧٤ (١٦ فبراير سنة ١٩٥٥)

وزير الشؤون البلدية والقروية رئيس مجلس الوزراء
قائد جناح) عبداللطيف محمود البغدادي جمال عبد الناصر حسين

بجاشي (أ. ح) وزير المالية والاقتصاد
عبد المنعم القيسوني عبد الحكيم هاصر لواء (أ. ح)

قانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

قانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥ قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٣ (مصحة المائي الأيرية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٦٢٠٠ ج (ستة آلاف ومائتا جنيه) لتوسيع ورشة مركبات البوليس بمهشة .
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور اعتمادات الباب المذكور من نفس الميزانية .

مادة ٢ - على وزراء المالية والاقتصاد والأشغال العمومية والداخلية تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ٢٣ جمادى الثانية سنة ١٣٧٤ (١٦ فبراير سنة ١٩٥٥)

وزير الأشغال العمومية رئيس مجلس الوزراء
أحمد عبده الشرباصي جمال عبد الناصر حسين ، بجاشي (أ. ح)
وزير المالية والاقتصاد وزير الداخلية
عبد المنعم القيسوني زكريا محي الدين بجاشي (أ. ح)


قانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛



جدول حرف (١)

بيان الوظائف الكتابية المفتضى إنشاؤها في الباب الأول - NPL
من ميزانية القسم ٤ (مجلس الوزراء) فرع ٥ (النيابة الإدارية)
عن المدة من ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٤ لغاية ٣٠ يونيو سنة ١٩٥٥

مدينه	عدد	جنيه
خامسة	٣	١٠٨٠
سادسة منها واحدة خامسة شخصية .	١٤	٣٣٦٠
سابعة منها ٣ سادسة شخصية .	١٧	٢٩٥٨
ثامنة منها ١ سادسة و ٣ سابعة شخصية .	٢٩	٤٠٠٢
تاسعة منها ١ سابعة و ١ ثامنة شخصية .	٧	٦٣٠
	٧٠	١٢٠٣٠

يستبعد :

جنيه	عدد	مدينه
٦٢٣٠	٥٥١٤	لقصر الاعتماد على ما يلزم لسته شهور ونصف .
٥٨٠٠	٧١٦	لانتظور تحصيله من وزارة الأوقاف .
		تتضمن هذه الوظائف ٦ وظائف من وزارة الأوقاف (١ خامسة و ٢ سادسة و ٢ سابعة و ١ ثامنة) .

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥ القسم ٤ (مجلس الوزراء) الفرع ٥ (النيابة الإدارية) باب ١ ماهيات وأجر ومرتبات (اعتماد إضافى قدره ٥٨٠٠ ج (خمسة آلاف وثمانمائة جنيه) لمواجهة تكاليف الوظائف الكتابية الميينة في الجدول حرف "أ" المرافق لهذا القانون وذلك عن المدة الباقية من السنة .

مادة ٢ - يحذف من ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥ اعتمادات جملتها ٥٨٠٠ ج (خمسة آلاف وثمانمائة جنيه) عن الوظائف المفتضى حذفها من ميزانيات الوزارات والمصالح والهيئات الموضحة بالجدول حرف "ب" المرافق لهذا القانون وذلك عن المدة الباقية من السنة .

مادة ٣ - على رئيس مجلس الوزراء والوزراء تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر بديوان الرئاسة في ٢٣ جمادى الثانية سنة ١٣٧٤ (١٦ فبراير سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح.)

وزير الصحة العمومية
نور الدين طراف

وزير الموصلات
فتحي رضوان

وزير الزراعة
عبد الرزاق صدق

وزير الشؤون البلدية والقروية
قائد جناح (عبد اللطيف محمود البندادى)

وزير الإرشاد القومى

وزير الأشغال العمومية
أحمد عبده الشراوى

وزير التربية والتعليم
كمال الدين حسين ، صاغ (أ.ح.)

وزير الدولة لشئون رئاسة الجمهورية
ولشئون الإنتاج
قائد جناح (حسن إبراهيم)

وزير الحربية
عند الحكيم عامر ، لواء (أ.ح.)

وزير المالية والاقتصاد
عبد المنعم التيسونى

وزير التموين
عبد الملك حسن مرعى

وزير الدولة
قائم مقام (أنور السادات)

جدول حرف (ب)

بيان بالوظائف الكتابية المقتضى إلغاؤها من ميزانيات الوزارات والمصالح الميينة بعد اعتبارا من ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٤ لغاية ٣٠ يونيو سنة ١٩٥٥ نظير الوظائف المنشأة بميزانية النيابة الإدارية .

كثافي								الأقسام
خامسة	سادسة	سابعة	ثامنة	تاسعة	الجملة	ربط سنة	ربط ١٦ أشهر	
عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	جنيه	جنيه	
								قسم ٦ - وزارة المالية والاقتصاد:
								فرع (١) الديوان العام
								» (٣) مصلحة الضرائب
								» (٥) » الجمارك
								» (٦) » الأملاك
								قسم ٩ - وزارة التربية والتعليم :
								فرع (١) الديوان العام
								قسم ٨ - وزارة التجارة والصناعة:
								فرع (١) الديوان العام
								قسم ١٠ - وزارة الداخلية :
								فرع ١ - الديوان العام
								قسم ١١ - وزارة الصحة :
								فرع (١) الديوان العام
								قسم ١٢ - وزارة الشؤون البلدية والقروية:
								فرع (١) الديوان العام
								قسم ١٣ - وزارة العدل :
								فرع (٦) الشهر العقاري
								قسم ١٤ - وزارة الأشغال :
								فرع (٦) المساحة
								قسم ١٥ - وزارة الزراعة :
								فرع (١) الديوان العام
								قسم ١٦ - وزارة المواصلات :
								فرع (٢) السكة الحديد
								فرع (٤) البريد
								فرع (٥) الطرق والنجارى
								نقل بمده
٤٦٥٥	٨٥٩٢	٥٢	٦	٢٤	١٠	١١	١	

كتابي

رقم سنة	الجملة	تاسعة	ثامنة	سابعة	سادسة	خامسة	الأقسام
٨٩١٢	٥٢	٦	٢٤	١٠	١١	١	مأقبه ... قسم ١٧ - الحربية :
٢٨٢	٥٢٢	٣	-	-	٣	-	فرع (١) الديوان العام قسم ١٨ - الشؤون الاجتاحتية :
٢٧٤	٦٩٠	٤	-	٢	١	-	فرع (١) الديوان العام قسم ١٩ - التموين :
٤٨٨	٩٠٠	٥	١	٢	١	-	
٥٨٠٠	١٠٧٠٤	٦٤	٧	٢٨	١٥	١٢	
-	١٣٢٦	٦	-	١	٢	٢	وزارة الأوقاف (٦)
٥٨٠٠	١٢٠٣٠	٧٠	٧	٢٩	١٧	١٤	الجملة ...

(١) منها ١ خامسة شخصية .

(٢) « ٤ سادسة »

(٣) « ٤ سابعة »

(٤) « ثامنة »

(٥) منها ١ سابعة فنية و ١ ثامنة فنية .

(٦) تلقى الوظائف المنقولة من وزارة الأوقاف وبقى ربطها ليسدد لميزانية النيابة الإدارية بصفة

تأدية خدمات .